البحث الخامس

الحاكم فى الإسلام

ما له وما عليه

الحاكم فى الإسلام

كل ما فى الإسلام خير. فالى جانب ما فيه من سمو الاعتقاد ومن العبادات التى تصنع الإنسان الكامل والمجتمع الراقى، فيه خير نظام أخرج للناس لذلك المجتمع.

وقوام هذا النظام، هو نظام الحكم، وعلاقة الحاكم بالمحكومين وعلاقاتهم به. ونبدأ من ذلك ببيان شخصية الحاكم وأهميته بالنسبة للأمة:

أ - شخصية الحاكم وفضله على أمته:

إن القوم دون حاكم أو سلطان انما هم همل همج، لا يرتفعون عن فصائل الحيوانات السائمة أو أجناس الوحوش.

ولننظر إلى أى مجتمع فى حال فوضويته وهمجيته، ثم فى حال انضوائه تحت رئاسة حاكم أو قائد أو نبى بعد ذلك.

وأقرب مثل إلينا إنما هو حال أمة العرب. حالها قبل الإسلام، ثم حالها بعد الإسلام؛ فإذا صرفنا النظر عن حالتهم الاجتماعية وحياتهم التشريعية، ونظرنا إلى حياتهم السياسية، فسنرى كيف كانوا مفككين متنازعين، لا رابط يربطهم إلا رباط القبيلة التى يدينون لرئيسها بالطاعة العمياء، وهو فى وسطهم لا يستطيع أن يحقق لهم، ما حققه لهم رسول الله ﷺ بعد، وخلفاؤه من بعده.

لقد قضوا حياتهم قبل الإسلام ، فى صراع مع أنفسهم ومع دولتى الفرس والروم، ولم يستطيعوا ، أن يخرجوا بنفوذهم خارج الجزيرة العربية، أو يظهروا شخصيتهم داخلها وإنما ينتهى الأمر بحصار الدولتين لهم داخل جزيرتهم، بقبيلتين منهم، تردانهم، وتصدانهم، إذا فكروا فى دخول حدود دولة الفرس أو دولة الروم فاختارت الفرس دولة المناذرة لصدهم عن حدودها، واختارت الروم دولة الغساسنة لهذا الغرض أيضا. واستمر الأمر على ذلك حتى جاء رسول الله ﷺ . ووحدهم أولا تحت لوائه وبدينه ونظمهم بنظام الإسلام، فما توفى إلا وقد أعلن الجهاد على الروم بجيش متوحد جرار تحت قيادة أسامة بن زيد بن حارثة رضى الله عنهما.

وهكذا تبين لنا فضل الحاكم على أمته، أو رئيس الدولة علي دولته، وأن عظمة الأمة انما هى بسلطانها ورئيسها.

ولهذا كانت دعوات الأنبياء: إيمان وإسلام وتوحيد وفرقان وتنظيم للحياة الاجتماعية، وجمع الناس فى شمل واحد، تحت مبدأ الايمان، والعدالة، والإخاء والمساواة، وحكمهم بكلمات الله وكتبه.

وإلينا بيان العالم الأديب أبى عمر أحمد بن محمد بن عبد ربه الأندلس لأهمية السلطان، وبيان أثره فى الأمة، ويبدؤنا فى ذلك بهذا العنوان الجانبى وبما ينطوى تحته:

ب - حاجة العمران إلى السلطان:

«السلطان زمام الأمور، ونظام الحقوق، وقوام الحدود، والقطب الذى عليه مدار الدنيا؛ وهو حمى الله فى بلاده، وظله المدود على عباده. به يمتنع حريمهم، وينتصر مظلومهم، وينقمع ظالمهم، ويأمن خائفهم (١)».

ثم يقدم لنا خبرته، وخبرة الحكماء من قبله فيقول: «قالت الحكماء: إمام عادل، خير من مطر وابل» ويبلغ من هذه الخبرة أن تجعل السلطان ولو كان ظالما، خير من عدمه أو من الفتنة التى تضطرم فى الأمة، فيورد قولهم: «إمام غشوم، خير من فتنة تدوم»، وأن به ينقمع الفجرة، اذا مات عندهم وازع الدين، ولم يتأثروا بالقرآن، وبالتوعية الدينية والإرشاد: «ان الله ليزع بالسلطان أكير مما يزع بالقرآن ومرد الأمر في ذلك الله سبحانه وتعالى مقلب القلوب وصاحب الحول والسلطان الفعلى، قال وهب بن منبه: فيما أنزل الله على نبيه داود عليه الصلاة والسلام: «انى أنا الله مالك الملوك، قلوب الملوك بيدى؛ فمن كان لى على طاعة، جعلت الملوك عليهم نعمة، ومن كان لى على معصية جعلت الملوك عليهم نقمة».

ثم يصل الى بيان قيمة السلطان المسلم عند الله، ومدى اعزاز الله له فيقول: «وقال حذيفة بن اليمان: ما مشى قوم قط الى سلطان الله فى الأرض ليذلوه، الا أذلهم الله قبل موتهم».

---

(١) العقد الفريد جـ ١ ص٨. طبعة لجنة التأليف، القاهرة. الطبعة الأولى تحقيق احمد أمين وآخرين.

وفى مقابل ذلك فلابد أن يقابل الحاكم هذا بالشكر لله والتقدير لرعيته وادراك وضعه ومهمته على حقيقتهما، وهنا فلابد وأن نبين واجبات الحاكم نحو أمته.

جـ - واجبات الحاكم نحو أمته:

الحكم مهمة خطيرة ودقيقة فى الوقت نفسه، وهو موضوع حساس بالنسبة للأمة، ولذا يحتاج الى الانسان المؤمن صاحب الحساسية الدقيقة نحو شعبه وأمته، وهذه الحساسية ينطق لنا بها أمير المؤمنين عمر بن الخطاب حيث يقول: «والله. لو عثرت بغلة بالعراق، لخفت أن يسأل عمر لم لم يسو لها الطريق»، فهذا مبلغ الحساسية المطلوبة للحاكم نحو شعبه ورعيته أن يحس بإحساسهم، ويعيش فى حياتهم، وهذا هو الواقع الذى يجب أن يكون، فالحاكم بالنسبة لشعبه كالوالد الشفوق على أولاده وأسرته. فيجب أن يكون إحساسه واهتمامه احساس الوالد واهتمام رب الأسرة، وقد قال ﷺ فى ذلك: كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته، فالامام راع، وهو مسئول عن رعيته، والرجل فى أهله راع، وهو مسئو عن رعيته...» فقدم الامام هنا على رب الأسرة نظرا لأن أهميته أشد من أهمية الوالد لأولاده فان الإمام إذا كان عادلا وساس الرعية سياسة الأب الشفيق على أسرته، كان عوضا عن الوالد فى حال فقده، واذا كان الوالد معوجا تقوم أو قومه الامام العادل، فالحاكم موقفه حساس حساسية دقيقة جداً بالنسبة لأمته، ومن يدرك هذا ويعمل به فقد أسدى الى الرعية الخير الكثير، ولهذا جعله رسول الله ﷺ من السبعة الذين يظلهم الله فى ظله، يوم لا ظل إلا ظله بل جعله فى مقدمة هؤلاء فقال: «سبعة يظلهم الله فى ظله يوم لا ظل إلا ظله: إمام عادل وشاب نشأ فى عبادة الله تعالى..) الخ الحديث.

ويعطينا أيضا الخليفة عمر بن الخطاب بيانا لمسئولية الحاكم فيسأل أصحابه ويقول لهم أترون أنى أفضلكم إذ صرت خليفة؟ قالوا: نعم. فقال لهم: «إنما أنا رجل مثلكم غير أنى أثقلكم حملا».

ولهذا ادخر الله سبحانه وتعالى نصره، للذين ينصرونه، ويؤدون حق الله عليهم في أمتهم فقال: ﴿الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلاَّ أَن يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيراً وَلَيَنصُرَنَّ اللَّهُ

﴿ مَن يَنصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾ الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴾ [الحج: ٤٠، ٤١].

وممن تكلم فى هذا الموضوع الدقيق من مفكرى الإسلام السابقين الأديب أبو عمر أحمد بن عبد ربه أيضًا فقال: «فحق على من قلده الله أزمة حكمه وملكه أمور خلقه واختصه باحسانه، ومكن له فى سلطانه؛ أن يكون من الاهتمام بمصالح رعيته والاعتناء بمرافق أهل الطاعة؛ بحيث وضعه الله عز وجل من الكرامة، وأن يكون عند قوله تعالى: (الذين إن مكناهم فى الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة، وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر[1])».

وإذا أردنا أن نتعرض بالتفصيل لأبرز واجبات الحاكم فستكون كما يلى: من المسلم به أن الحاكم فى الإسلام، انما هو خليفة لرسول الله ﷺ - فى أى قطر أو أية دولة - فى حراسة دين الله وتنفيذ شرائعه فى عباده وبين عباده. وهذا يتمثل فى الآتى:

١ - العمل على حفظ الدين مما يسىء اليه سواء فيما يتعلق بالعقيدة أو بالشريعة وتنفيذ الحدود، والقوانين وإقامة العدل بين الناس. وفى ذلك يقول الله تعالى: ﴿ **ان الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات الى أهلها واذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل** ﴾؛ ومما كتب به الخليفة عمر بن الخطاب الى« أحد ولاته فى هذا الصدد: «أقم الحدود، واجلس للمظالم، ولو ساعة من النهار، وأخف الفساق، واجعلهم يدا يدا، ورجلا رجلا[2]».

٢ - حماية الأرض الإسلامية من الغزاة والطامعين من الأجانب، وذلك يقتضى إعداد جيش قوى متكامل حسب ما تقتضيه ظروف العصر وأساليبه كما قال تعالى: ﴿ **وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُوا مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ** ﴾ [الأنفال: ٦٠].

---

(١) العقد الفريد جـ ١ ص ٨.

(٢) قارن: رئاسة الدولة فى الفقه الإسلامى للدكتور محمد رأفت عثمان ص ٣٤٨ الطبعة الأولى، الأحكام السلطانية للماوردى طبعة ١٢٩٧ والدرارى المضية للإمام الشوكانى جـ ٢ ص ٣٠١ - ص٣٠٤ طبعة دار المعرفة بلبنان.

٣ - العمل على توفير الحياة الرغدة والعيش الهنى لأفراد الأمة، وذلك باستغلال كل موارد الدولة، ومرافقها على الوجه الأكمل مع اقامة العدالة بين المواطنين فى توزيع الدخول والرواتب ممن يعملون فى الوظائف العامة للدولة، وتشجيع من يقومون بالعمل فى مجال التنمية والتجارة والانتاج فى مشروعات خاصة يقومون عليها تحقيقا لقوله ﷺ (. . فالإمام راع، وهو مسئول عن رعيته . .) .

وقد روى عن عبد الرحمن بن شماسة قال : أتيت عائشة أسألها عن شئ فقالت ممن أنت فقلت من أهل مصر فقالت كيف كان صاحبكم لكم أى حاكمكم (وهو عمر بن العاص)؟ . فقال : ما نقمنا منه شيئا ان كان ليموت للرجل منا البعير فيعطيه البعير، والعبد فيعطيه العبد، ويحتاج الى نفقة فيعطيه النفقة، فقالت : أما أنه لا يمنعنى الذى فعل فى محمد بن أبى بكر أخى أن أخبرك ما سمعت من رسول الله ﷺ يقول فى بيتى هذا : « اللهم من ولى من أمر أمتى شيئا فشق عليهم فاشقق عليه ومن ولى من أمر أمتى شيئا فرفق بهم فارفق به »(١) .

وقد رأيت كلاما طيبا فى هذا الأمر لأحد الحكام والخلفاء الراشدين الامام على رضى الله عنه، يفصل فيه مسئولية الحاكم فى هذا المجال، وكان قد ضمن ذلك كتابه لأحد ولاته(٢) حين وجهه لحكم مصر .

يقول له فى معرض إرشاده إلى ما يجب أن يتخذه بصدد النظر في مالية الدولة العامة وموقفه ممن يساهمون باموالهم وعملهم فى التجارة والعمارة والانتاج : « وتفقد أمر الخراج بما يصلح أهله، فان فى صلاحه وصلاحهم صلاحا لمن سواهم، ولا صلاح لمن سواهم الا بهم، لكان الناس كلهم عيال على الخراج وأهله » . ثم يرشده الى أن يكون موقفه موقف الآخذ فقط فيقول : « وليكن نظرك فى عمارة الأرض أبلغ من نظرك فى استجلاب الخراج ، لأن ذلك لا يدرك الا بالعمارة، ومن طلب الخراج بغير عمارة أخرب البلاد وأهلك العباد، ولم يستقم أمره الا قليلا » .

وفى تحمل الخسائر عنهم يقول له : « ان شكوا ثقلا أو علة أو انقطاع شرب أو بالة(٣) .

---

(١) صحيح مسلم ص ٧ باب فضيلة الامام العادل .

(٢) هو الأشتر النخعى، وكان قد أرسله بهذا الخطاب، ولكنه اغتيل فى الطريق .

(٣) مطر .

أو احالة أرض اغتمرها غرق، أو أجحف بها عطش، خففت عنهم بما نرجو أن يصلح به أمرهم».

وبهذا الصدد نذكر بأن مقياس النيل بالروضة الذى أنشاه عمرو بن العاص انما كان من أجل ذلك الغرض، ليعرف منه وفاء النيل أو تقصيره فيجبى علي أثر ذلك الخراج أولا يجبى.

ثم ينبه إلى أن التخفيف فى الخراج نفع يعود على المالية العامة وعمارة البلاد فيقول: «ولا يثقلن عليك شيء خففت به المؤونة عنهم، فانه ذخر يعودون به عليك فى عمارة بلادك، وتزيين ولايتك، مع استجلابك حسن ثنائهم، وتبجحك باستفاضة العدل فيهم؛معتمدا فضل قوتهم بما ذخرت عندهم من إجمامك لهم والثقة منهم بما عودتهم من عدلك عليهم فى رفقك بهم ، فربما حدث من الأمور ما إذا عولت فيه عليهم من بعد احتملوه طيبة أنفسهم به، فان العمران محتمل ما حملته. وانما يؤتى خراب الأرض من إعواز أهلها، وانما يعوز أهلها لإشراف أنفس الولاة على الجمع، وسوء ظنهم بالبقاء وقلة انتفاعهم بالعبر(١)».

٤ - توفير الرعاية الصحية للمواطنين:

وهذا من مهام الرعاية ومن مظاهر الاهتمام بها، وما دام الإسلام قد وضع الحاكم فى موضع الأب بالنسبة لأفراد الرعية وأسرها، فلابد وأن يباشر مهام الأب بالنسبة لأسرته.

ومن وصايا الخليفة عمر بن الخطاب رضى الله عنه لأحد عماله: (.. وعد مرضى المسلمين واحضر جنائزهم). وهذا داخل أيضا فى باب الرفق بالرعية والرأفة بهم ومما روى فى ذلك الباب أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه، وجد من أحد الأشخاص الذين ولاهم بعض الأقطار أنه لا يرفق بأولاده ولا يرأف بهم، فعزله وقال له: «لا تلى لنا عملا، فان من لا يرفق بأولاده لا يرفق بأمة محمد ﷺ».

٥- الاهتمام بأمر العلم والتعليم وتسهيل أسبابه، والأخذ بها:

والأصل فى ذلك قوله تعالى: ﴿**وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ**

---

(١) من كتابه للأشتر النخعى وهو كتاب طويل تكلم فى جميع نواحى الحكم وهو بطوله فى كتاب نهج البلاغة الذى جمع أقوال الإمام على رضى الله عنه. تحقيق وشرح الامام محمد عبده طبعة كتاب الشعب.

﴿فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾﴾ [التوبة: ١٢٢].

فقد أمر القرآن الكريم هنا نبيه محمداً ﷺ، بأن لا يخرج الناس جميعًا إلى الجهاد، وانما من كل قبيلة أو جماعة طائفة بقدر حاجة الغزوة أو البعث إلى الرجال المحاربين، ويبقى الباقون للتدارس العلمى، والتفقه فى الدين ضمن الأعمال السلمية الأخرى(١).

ونحن نعرف أن شعار القرآن الكريم العلم والتعلم، فقد نزلت أول آية فى القرآ تحض على القراءة وتشيد بالعلم والتعلم وهى: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ الإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ ﴿٣﴾ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ الإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿٥﴾﴾ [العلق: ١ - ٥].

وأقسم سبحانه بآلات العلم والتعلم، وهى القلم والدواة والكتابة، فقال: ﴿نٓ وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ ﴿١﴾﴾ [القلم: ١]. وجعل رسول الله ﷺ طالب العلم كالمجاهد فى سبيل الله فقد روى عنه أنه قال: (من خرج فى طلب العلم فهو فى سبيل الله حتى يرجع) وقال: (إن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم).

وإذا كان الأمر كذلك فيجب أن يكون أول الناس اهتماما بالعلم والتعليم هم الحكام ورعاة الأمة.

هذا وإلى جانب ذلك فالنصح العام للأمة، والإخلاص الكامل لها بحيث لا يترك الحاكم فرصة فيها نفع ورخاء وعز للأمة إلا واغتنمها. ويجهد نفسه فى أن يسارع فى إبعاد الشر عنها، قبل أن يجيئها أو تقع فيه. بهذا يتحقق إخلاصه، ويكون الحاكم العطوف الرءوف.

ومما قال ﷺ فى هذا الصدد: «ما من عبد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته الا حرم الله عليه الجنة»(١).

وفى حديث آخر: (... ما من أمير يلى أمر المسلمين ثم لا يجهد لهم وينصح إلا لم

(١) صحيح مسلم جـ٦ ص٩ وانظر الدرارى المضية للإمام الشوكانى ص ٣٠٤.

يدخل معهم الجنة)[1].

هذه هى واجبات الحاكم أو قريب منها. وهناك أيضًا فى مقابل ذلك حقوقه على أمته، والتى من شأنها أن تعينه على القيام بما هو موكول إليه من المهام.

(د) حقوق الحاكم على أمته:

وأول ذلك السمع والطاعة لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنكُمْ ﴿٥٩﴾﴾ [النساء: ٥٩]، ولما روى عبادة ابن الصامت: بايعنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على السمع والطاعة، فى المنشط والمكره وفى العسر واليسر، وعلى أثرة علينا وعلى أن لا ننازع الأمر أهله، إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم فيه من الله برهان)[2].

ويقول فى ذلك أحد أئمة الإسلام الأعلام الإمام محمد بن على الشوكانى: «والأحاديث المتواترة فى وجوب طاعة الأئمة، منها ما أخرجه البخارى من حديث أنس مرفوعًا: «اسمعوا وأطيعوا، وإن استعمل عليكم عبد حبشى كأن رأسه زبيبة ما أقام فيكم كتاب الله». وفى الصحيحين من حديث أبى هريرة عنه صى الله عليه وآله وسلم: «من أطاعنى فقد أطاع الله، ومن عصانى فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعنى، ومن يعص الأمير فقد عصانى، وفى الصحيحين من حديث ابن عمر صلى الله عليه وآله وسلم: «على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره إلا أن يؤمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة»، والأحاديث فى هذا الباب كثيرة»[3].

وفى بيان الفائدة التى تعود على أفراد الأمة من طاعتهم لإمامهم يقول الدكتور محمد رأفت عثمان: «وقد نصت الأحاديث العديدة من رسول الله ﷺ على وجوب الطاعة للأئمة لأن بذل الطاعة لهم هو مما يعينهم على أداء ماكلفوا به من التصرف فى الأمور العامة»[4].

ومن مظاهر هذه الطاعة التى يتحقق فيها طاعة الأمة للحاكم، الاستجابة إلى دفع

(١) نفس المصدر، وصحيح البخارى جـ٩ باب من استرعى رعية فلم ينصح. وانظر: السياسة الشرعية فى اصلاح الراعى والرعية للإمام أحمد عبد الحليم بن يتمية ص١٤، ١٥ مكتبة أنصار السنة المحمدية، الدرارى المضية للإمام الشوكانى جـ٢ ص٣٠٤.

(٢) صحيح البخارى ومسلم نقلا عن الدرارى المضية للامام الشوكانى جـ٢ ص٣٠٢.

(٣) الدرارى المضية جـ٢ ص٣٠١، ٣٠٢، قارن: رئاسة الدولة فى الفقه الإسلامى ص ٣٦٤.

(٤) رئاسة الدولة ص ٣٦٤، ص٣٦٥.

الزكاة التى أوجبها الشرع الكريم فى الأنعام والزروع والأموال وعروض التجارة. كذلك دفع الضرائب التى يفرضها الحاكم للإنفاق منها على المصالح العامة أو الجهاد فى سبيل الله إذا وجدنا أن ما جمع من الزكاة لا يكفى لهذا الانفاق. كما يجب عموما تقديم كافة المساعدات إليه إن احتاج إلى ذلك فى اداء ما تحمله من أعباء مصالح الأمة لقوله تعالى: ﴿ وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ(١) (١٩٥) ﴾ [البقرة: ١٩٥] ومن الاستجابة إلى أوامر الحاكم والتى تحقق الطاعة له، تلبية المواطنين الدعوة إلى الجندية، والجهاد فى سبيل الله، سواء فى حالة وجوب ذلك على سبيل فرض الكفاية، وذلك حين يكون الأعداء فى بلادهم أو لم يدخلوا حدود بلادنا، أو فرض العين، وذلك حين يدخل الأعداء بلادنا أو يحتلون جزءا منها.

كذلك يجب على الأمة «الانقياد لمن نصبهم الإمام على الأقاليم أو المدن من الولاة والقضاة وكذلك قادة الجيوش» وفى الوقت نفسه «على هؤلاء الذين نصبهم الإمام أيضًا الانقياد للإمام فى كل ما جعله من قوانين تنظم سلطتهم، وإذا عزلهم من مناصبهم لم يجز لهم أن يأبوا الامتثال لهذا العزل. والشرط العام فى كل حال أن تكون هذه الأوامر فى غير معصية الله تعالى»(٢).

(هـ) الاخلاص للحاكم وبذل النصح له:

ومن باب التعاون مع الحاكم الاخلاص له وبذل النصح فى حينه وذلك واجب على كل فرد من أفراد الأمة، يرى عيبا أو خطرا هنا أو هناك، أو مشروعا لمصلحة ولوجه من وجوه الخير فيبادر برفع ذلك إلى الحاكم أو إلى من يوصله إليه إعمالا لقوله تعالى: ﴿ وتعاونوا على البر والتقوى ﴾، وقوله ﷺ: «الدين النصيحة، الدين النصيحة، الدين النصيحة. قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال لله ولرسوله ولأولى الأمر منكم».

ويعلق العالم الأديب أحمد بن عبد ربه على هذا الحديث الشريف فيقول: «فنصح الامام ولزوم طاعته (واتباع أمره ونهيه فى السر والجهر فرض واجب، وأمر لازم، ولا يتم إيمان الا به، ولا يثبت إسلام إلا عليه»(٣).

---

(١) ومعنى قوله تعالى: ﴿ ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة... ﴾ أن لا تقعدوا عن الاستعداد للحرب والجندية والخروج للأعداء والفتوحات الإسلامية فتهلكوا بتمكن العدو منكم وركوب جاهكم.

(٢) رئاسة الدولة فى الفقه الإسلامى للدكتور محمد رأفت عثمان ص ٣٦٦.

(٣) العقد الفريد جـ١ ص ١١.

وهذا أيضا من باب التعاون معهم على أداء رسالتهم. يروى الامام الشوكانى حديثا للرسول ﷺ فى هذا الصدد وفى بيان النصح للائمة، يقول الرسول ﷺ فيه «أعطوهم (الأئمة) حقهم، فإن الله سائلهم عما استرعاهم»(١).

هذا تشريع الإسلام ونظامه فى الوصول بالحاكم والمحكومين إلى اقرار العدل ونجاح الحكم وسعادة الحياة.

والإسلام فى ذلك نظام فطرى تتقبله النفس ويتمشى مع الحياة. ولو لم يتنزل الإسلام بذلك من عند الله لوجدنا النفس الإنسانية بطبيعتها تطلب هذا النظام وتسعى إلى هذا التشريع. فقد وجدنا هذه الأصول التى أرساها الإسلام بين الحاكم والمحكومين ليقوم أمرهم - وجدنا هذه الأصول فطرة، وحكمة - عند بعض الحكماء قديما فى وصيته لبعض ملوك الهند، فقد روى ابن عبد ربه عن بعض كتب الهند (كليلة ودمنة): أن رجلا دخل على بعض ملوكهم فقال: «أيها الملك: ان نصيحتك واجبة فى الصغير الحقير، والكبير الخطير، ولولا الثقة بفضيلة رأيك، واحتمالك ما يسوء موقعه من الأسماع والقلوب فى جنب صلاح العامة، وتلافى الخاصة لكان خرقًا منى أن أقول، ولكنا إذا رجعنا إلى أن بقاءنا موصول ببقائك، وأنفسنا متعلقة بنفسك، لم نجد بدا من أداء الحق إليك وإن أنت لم تسلنى ذلك، فإنه يقال: من كتم السلطان نصيحته، والأطباء مرضه، والإخوان بثه فقد أخل بنفسه»(٢).

وهنا يتجلى لنا أن نصيحة السلطان راجعة فائدتها إلى أفراد الشعب: عدل وصلاح حال واستقامة أمر.

كما نلمس فى هذه الوصية رقة شعور الموصى، ومحافظته على احساس الموصى. وهنا تثمر النصيحة وتعمل عملها، وفى هذا يقول القرآن الكريم: (ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة).

(و) ما موقف الأمة من الحاكم إذا كان عاصيا:

وعصيان الحاكم قد يكون لأنه يأمر بالمعاصى، وحينئذ لا تجوز طاعته لما تقدم من تقييده ﷺ طاعته بقيادته لنا بكتاب الله، وما لم نؤمر بمعصية. وقد روى مسلم أيضًا عن قتيبة بن سعيد... عن ابن عمر عن النبى ﷺ أنه قال: «على المرء المسلم السمع

---

(١) الدرارى المضية ص ٣٠٣.

(٢) العقد الفريد جـ١ ص١١، ص١٢.

والطاعة فيما أحب وكره إلا أن يؤمر بمعصية، فإن أمر بمعصية، فلا سمع ولا طاعة»[1] وقد يكون عصيان الحاكم لمنعه الحقوق أو لعصيانه لله سبحانه دون أمره الناس بالمعاصى أو الكفر أو منعهم من إقامة الفرائض، فهنا تجب طاعته مع تقديم النصح له بالحسنى، ولزوم الجماعة حرصا على وحدة المسلمين وجمع كلمتهم تحت إمام واحد، فقد روى مسلم أن سلمة بن يزيد الجعفى سأل رسول الله ﷺ فقال: يا نبى الله أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم، ويمنعونا حقنا، فما تامرنا؟. فاعرض عنه، ثم سأله فاعرض عنه، ثم سأله فى الثالثة فاعرض عنه، فجذبه الأشعث بن قيس، فقال رسول الله ﷺ: اسمعوا، وأطيعوا، فإنما عليهم ما حملوا، وعليكم ما حملتم». وقد علق على هذا الحديث الأمام النووى شارح صحيح مسلم فقال: أى إنما عليهم ما كلفوا به من اقامة العدل واعطاء حق الرعية، فإن لم يفعلوا فعليهم الوزر، وأما أنتم فعليكم ما كلفتم به من السمع والطاعة وأداء الحقوق لهم، وكل محاسب بما أدى من الحق عليه نحو الآخر[2].

وهذا هو الذى يجب على الرعية فى هذه الحالة، وهو نوع من الصبر الذى أمر به رسول الله ﷺ صراحة حفاظًا على وحدة المسلمين، لأن الحاكم ما دام غير كافر، وما دام لا يأمر بمعصية، فأمره محتمل، ومن الجائز أن يتغير أمره ويستجيب للنصيحة والقول اللين، فهو لا يزال فيه الخير وفيه الأمل، ومن الجائز أن يأتى منه خير، فلنصبر عليه مع تقديم النصح له فقد قال ﷺ: «إنكم ستلقون بعدى أثرة فاصبروا حتى تلقونى على الحوض»[3].

وروى البخارى رضى الله عنه عن ابن عباس قال: قال النبى ﷺ: «من رأى من أميره شيئًا فكرهه، فليصبر، فإنه ليس أحد يفارق الجماعة شبرا فيموت الا مات ميتة جاهلية»[4].

واذن فلا يجوز الخروج على الإمام الجائر، أو العاصى لئلا تكون حياة المسلمين فى كل وقت معرضة للهزات وللحرب الأهلية، كما أن عصيان الحاكم لله أو تقصيره فى واجبه أمر نسبى قد تختلف فيه الأنظار فقد يكون فى نظره مطيعا غير عاص، وقد يكون

---

(١) صحيح مسلم جـ٦ باب وجوب طاعة الأمراء فى غير معصية.

(٢) انظر: صحيح مسلم جـ٦ طبعة الشعب (باب فى طاعة الأمراء وان منعوا الحقوق).

(٣) صحيح مسلم جـ٦ (باب الأمر بالصبر عند ظلم الولاة..).

(٤) صحيح البخارى جـ٩ باب السمع والطاعة.

مجتهدا فيما فعل، وقد يرى البعض فيه أنه على حق، والبعض الآخر يراه على الباطل، ولكن اعلانه الكفر البواح أو أمره بالمعاصى أو تعطيله للفروض، فأمره ذلك واضح لا يختلف فيه اثنان، ولهذا أمر الرسول ﷺ بعدم طاعته فى هذه الحالة، وفى ذلك يقول الإمام الشوكانى: «وأما كونه لا يجوز الخروج عليهم ما أقاموا الصلاة، ولم يظهر واكفرا بواحا، فلحديث عوف بن مالك رضى الله عنه عند مسلم رحمه الله وغيره قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: خيار أئمتكم الذين تحبونهم، ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم، ويلعنونكم، قال: قلنا يا رسول الله أفلا ننابذهم عند ذلك؟ قال: لا، ما أقاموا فيكم الصلاة، الا من ولى عليه وال فرآه يأتى شيئًا من معصية الله، فليكره ما يأتى من معصية، ولا ينزعن يداعن طاعة»[1] ويورد حديثا آخر عن مسلم رضى الله عنه فى هذا الصدد وهو أن رسول الله ﷺ قال: «يكون بعدى أئمة لا يهتدون بهديى، ولا يستنون بسنتى، وسيقوم فيكم رجال، قلوبهم قلوب الشياطين فى جثمان انسان قال: قلت كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟ قال: تسمع وتطيع. وإن ضرب ظهرك، وإن أخذ مالك فاسمع وأطع» ومن هذا فيرى الأمام الشوكانى ويرى معه جمهور أهل العلم، أنه لا يجوز الخروج على الأئمة العصاة، وأنه يجب الصبر عليهم، والسمع لهم والطاعة فى غير أمرهم بالمعاصى[2] ثم يعقب على وجوب الصبر على جورهم فيقول: (وأما كونه يجب الصبر على جورهم، فلما جاء فى ذلك من الأحاديث الكثيرة. وأخرج أحمد من حديث أبى ذر رضى الله عنه: «أن رسول الله عليه وآله وسلم قال: يا أبا ذر: كيف بك عند ولاة يستأثرون عليك بهذا الفيىء؟ قال: والذى بعثك بالحق أضع سيفى على عاتقى، وأضرب حتى ألحقك. قال ﷺ: أولا أدلك على ما هو خير لك من ذلك؟ تصبر حتى تلحقنى»[3].

فالأمر كما قدمت، هو أن الرسول ﷺ انما يريد بذلك المحافظة على وحدة المسلمين، إعمالا لقوله تعالى: ﴿**واعتصموا بحبل الله جميعا، ولا تفرقوا**﴾ وقوله: ﴿**ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم**﴾، كما أنه ﷺ له بعد نظره من ناحية أن هذا باب إذا ولجته العامة، فلن ينسد، لأن الأمر كما يقول العالم الأديب أحمد بن عبد ربه: «ومن شأن الرعية، قلة الرضا عن الأئمة، وتحجر العذر عليهم، وإلزام اللائمة لهم ورب ملوم لا ذنب

---

(١) الدرارى المضية ص ٣٠٢ جـ٢.

(٢) الدرارى المضية جـ٢ ص٣٠٢.

(٣) نفس المصدر ص٣٠٣.

له. ولا سبيل إلي السلامة من السنة العامة؛ إذ كان رضا جملتها، وموافقة جماعتها، من المعجز الذى لا يدرك والممتنع الذى لا يملك، ولكل حصته من العدل، ومنزلته من الحكم»[1]. ويلخص لنا الصحابى الجليل عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما هذا الموقف دينيا بالنسبة للإمام، وبالنسبة للرعية فيقول: (إذا كان الإمام عادلا، فله الأجر، وعليك الشكر، وان كان جائرا فعليه الوزر وعليك الصبر)[2]. والهدف من ذلك كله هو استقامة أمر المسلمين، وعدم زعزعة وحدتهم.

(ز) متى ينتهى حكم الحاكم:

ليس فى الإسلام تحديد لمدة حكم الحاكم، ولا فترة زمنية بعدها يعاد انتخابه هو أو غيره كما هو حادث الآن فى رئاسات الدول غير الملكية، حيث يحددون فترة انتخاب الحاكم بأربع سنوات مثلا، بعدها ينهى عمله كحاكم، وتجرى انتخابات جديدة لحاكم جديد سواء أكان هو ذلك الحاكم الأول أم غيره. ولكن الحاكم فى الإسلام موظف فى الدولة كبقية الموظفين لا تحديد لمدته متى تم تنصيبه حاكما على الأمة أو الدولة، سواء أكان ذلك الحاكم تم تعيينه على طريقة النظام الملكى أم النظام الجمهورى لأنه انتخب أو سلمت له الأمة بالحكم مدى الحياة. ويظل فى منصبه وتجب طاعته طول حياته، ما دام لم يحدث منه ما يخل بصلاحيته كحاكم. كفساد فى الدين والعقيدة يخرجه عن الإسلام فاعلن كفره مثلا أو أمر بمعاصى الله، أو حصل له عجز صحى أو عقلى أعجزه عن القيام بواجبه كحاكم. وفى هذا يقول الرسول ﷺ: (اسمعوا وأطيعوا إلا ان تروا كفرا بواحا عندكم فيه من الله برهان فإذا رأيتم ذلك فلا سمع ولا طاعة) ويقول: (من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم، أو يفرق جماعتكم فاقتلوه). وقال أيضًا: (من حمل علينا السلاح فليس منا)[3]. وفى سبيل المحافظة على هذه الوحدة، فقد أبقى الإسلام على الأمام القائم، وجعل جزاء من يجترىء عليه ويحاول أن يزيل سلطانه شديدا، فقال فى الحديث المتقدم: (من حمل علينا السلاح فليس منا، وقال: إذا يويع لخليفتين، فاقتلوا الآخر منهما[4]، لأن الأول قد توطد سلطانه بمبايعته، فالثانى لم يعد شرعيًا، وأصبح فاتحا باب الفتنة والاختلاف والتنازع.

---

(١) العقد الفريد جـ١ ص٩.

(٢) العقد الفريد جـ١ ص١٠.

(٣) الدرارى المضية للإمام الشوكانى ص ٣٠٢، ٣٠٣ نقلا عن الصحيحين.

(٤) صحيح مسلم جـ٦ كتاب (الامارة).

والإسلام بعدم تحديده مدة الحكم للحاكم يرجح فى ذلك على كل النظم الوضعية لأنه يشعر الحاكم من ساعة توليه الحكم، بأن المدة أمامه ممتدة، فالفرصة مهيأة لأن يجلب كل إصلاح ونفع لأمته على المدى الطويل والقصير، فلا يمنع نفسه من التفكير فى عمل المشروعات الطويلة المدى التى تعود بالخير على أمته، فهو يشعر بالاستقرار، ولا يهدد بقرب نهاية الأربع سنوات التى بعدها وإما إن يعاد انتخابه أو لا يعاد. فهو يعمل فى وظيفة لها استقرارها، واستتباب أمرها الذى لا يوجد فى أى وظيفة أخرى من وظائف الدولة. فالموظفون فى الوظائف الأخرى يتطلعون إلى وظيفة أعلى ويضعون فى أنفسهم أن مدتهم فى هذه الوظيفة قصيرة، ومحدودة، ولها نهايتها بالترقية إلى وظيفة أخرى أعلى منها. ومن هنا فأنا أقول أيضًا أنه يجب أن تستمر وظائف الوزراء ومن هم فى حكمهم من كبار موظفى الدولة إلى مدى حياتهم ما داموا على الصراط السوى.

أما رئيس الدولة فيشعر بان وظيفته هذه هى أرقى وظيفة ولا وظيفة أعلى منها، فيوطن نفسه على العمل فيها إلى ما شاء الله ويتجه ويتفرغ إلى اقتناص أى فرصة فيها الخير وفيها النفع للاسلام وللمسلمين. وكذلك الوزراء وكبار موظفى الدولة.

أما حسب ذلك القانون أو الدستور العصرى، فإن الحاكم يشعر بأن مدته مؤقته، وبعدها سيعاد انتخابه أو يجرى له انتخاب أو استفتاء آخر، له وحده أو له مع غيره، فيكون همه موجها طول هذه الفترة، إلى مجاملة الناس، وقد يكون ذلك على حساب الحكم وعلى حساب مصلحة المحكومين من أجل أن يصنع لنفسه دعاية عندهم بها يذكرونه فى تجديد الفترة التالية أو انتخاب الرئاسة القادم. وهنا يكون الحاكم نفسه فقط بالنسبة للدولة مجرد اسم لا ينفع ولا يفيد فى شىء.

ألا ما أجل نظام الإسلام، وما أحسن حكم الله وتشريع رسوله ﷺ. ﴿ **وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ** ﴿٥٠﴾ ﴾ [المائدة: ٥٠] ؟ لذلك كان واجبا على الحاكم أمام هذا أن يقبل على الله ويعرف نعمته عليه فيجهد حياته لعمل الخير وتقديمه للإسلام والمسلمين. وما أحسن ما قاله الأمام الشوكانى فى ذلك الصدد: «وبالجملة فعلى الإمام والسلطان أن يقتدى برسول الله ﷺ، وبالخلفاء الراشدين فى جميع ما يأتى ويذر، فإنه إن فعل ذلك كان له مالأئمة العدل من الترغيبات الثابتة فى الكتاب والسنة، وحاصلها الفوز بنعيم الدنيا والآخرة»(١).

---

(١) الدرارى المضية ص٣٠٤ جـ٢.